الانتقال من الملزوم الى اللازم كالانتقال من الغيث الى النبت و
من الاسد الى الشجاع وردّ هذا الفرق بان اللازم ما لم يكن
ملزوما بنفسه او بانضمام قرينة اليه لم ينتقل منه الى الملزوم
لان اللازم من حيث انه لازم يجوز ان يكون اعم ولا دلالة
للعام على الخاص وح اى اذا كان اللازم ملزوما يكون
الانتقال من الملزوم الى اللازم كما في المجاز فلا يتحقق الفرق
والسكاكي ايضا معترف بان اللازم ما لم يكن ملزوما امتنع
الانتقال منه وما يتراءى ان مراده ان اللزوم من خواص
الكناية دون المجاز او شرط لها دونه مما لا دليل عليه و
قد يجاب بان مراده باللازم ما يكون وجوده تبعية
كطول النجاد التابع لطول القامة ولهذا جوزنا
اللازم اخص كالتضاحك بالفعل للانسان فالكناية ان
يذكر من الملازمين ما هو تابع ورديف ويراد به متبوع ومردف
والمجاز بالعكس وفيه نظر ولا يخفى عليك ان ليس المراد
باللزوم ههنا امتناع الانفكاك وهي اى الكناية على ثلثة
اقسام الاولى وثانيتها باعتبار كون نهاعبارة عن الكناية
المطلوب بها غير صفة ولا نسبة فمنها اى فمن الاولى ما
هي معنى واحد مثل ان يتفق في صفة من الصفات اختصاص

على سبيل ٣

بموصوف معين فيذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك
الموصوف كقولهم الضاربين بكل ابيض مخذم والطاعنين
مجامع الاضغان المخذم القاطع والضغن الحقد ومجامع
الاضغان معنى واحد كناية عن القلوب ومنها ما هي
مجموع معان بان توخذ صفة فتضم الى لازم اخر واخر
ليصير جملتها مختصة بموصوف ليتوصل بذكرها اليه كقولنا
كناية عن الانسان حي مستوى القامة عريض الاظفار
ويسمى هذا خاصة مركبة وشرطها اى شرط ما تبين لكنا
الاختصاص بالممكن عنه ليحصل الانتقال وجعل السكاكي
الاولى منهما اعني ما هي معنى واحد قريبة بمعنى سهولة
الماخذ والانتقال فيها لبساطتها واستغنائها عن ضم
لازم الى اخر وتلفيق بينهما والثانية بعيدة بخلاف ذلك
وهذه غير البعيدة بالمعنى الذي سيجئ (جمع كردن) الثانية من اقسام
الكناية المطلوب بها صفة من الصفات كالجود والكرم
وكذلك وهي ضربان قريبة وبعيدة فان لم يكن الانتقال
من الكناية الى المطلوب بواسطة فقريبة والقريبة قسمان
واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة كقولهم كناية عن
طول القامة طويل نجاده وطويل النجاد والاولى اى طويل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)